

Distr.: General  
24 June 2021  
Arabic  
Original: English



الدورة السادسة والسبعون

البند 102 (ج) من القائمة الأولية\*

استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة

الاستثنائية الثانية عشرة

## مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

تقرير الأمين العام

موجز

يقدم هذا التقرير لمحة عامة عن أنشطة مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي خلال الفترة الممتدة من تموز/يوليه 2020 إلى حزيران/يونيه 2021. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، اضطلع المركز بأكثر من 70 من الأنشطة التقنية والقانونية والأنشطة المتعلقة بالسياسات بهدف دعم دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، بناء على طلبها، في تنفيذ الصكوك الدولية المتعلقة بالأسلحة التقليدية وأسلحة الدمار الشامل.

وبهدف دعم تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، والصك الدولي لتمكين الدول من التعرف على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة يعول عليها، ومعاودة تجارة الأسلحة، قدم المركز التدريب التقني والمساعدة التقنية إلى نحو 4 500 موظف وطني (منهم 2 559 امرأة) من الدول الأعضاء. وركز الدعم على اعتراض الأسلحة عند نقاط الدخول والخروج، وتعقب الأسلحة الصغيرة، وإجراءات التحقيق في مسرح الجريمة، ومراقبة الذخيرة، ونقل الأسلحة التقليدية، وعلى معالجة ارتفاع عدد حوادث استخدام الأسلحة الصغيرة وحيازتها في البيئات المدرسية. وبالإضافة إلى ذلك، دعم المركز دول منطقة

\* A/76/50



الرجاء إعادة استعمال الورق

230721 060721 21-08600 (A)



البحر الكاريبي في صياغة واعتماد خريطة طريق للأسلحة النارية في منطقة البحر الكاريبي للمساعدة في منع ومكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والذخيرة في المنطقة دون الإقليمية.

وتمشيا مع قرار الجمعية العامة 69/65 بشأن المرأة ونزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة، وقر المركز الخبرة لنحو 220 من موظفي السلطات الوطنية من جميع أنحاء المنطقة في إدماج السياسات العامة والبرامج المراعية للمنظور الجنساني في مبادرات تحديد الأسلحة الصغيرة.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قُدم الدعم في مجالي التشريعات وبناء القدرات إلى 180 موظفًا (منهم 70 امرأة) من أجل تعزيز تنفيذهم لقرار مجلس الأمن 1540 (2004) بشأن منع انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها إلى جهات فاعلة غير حكومية.

ويعرب الأمين العام عن امتنانه للدول الأعضاء، ولا سيما البلد المضيف، بيرو، والجهات الشريكة الأخرى التي دعمت عمل المركز وبرامجه بتبرعات مالية وعينية، ويدعو القادرة منها إلى تقديم تبرعات إلى المركز ليواصل ويزيد تطوير ما يضطلع به من أنشطة تلبية للطلبات المتزايدة من الدول الأعضاء في المنطقة للحصول على المساعدة والتعاون.

## أولاً - مقدمة

1 - كررت الجمعية العامة، في قرارها 77/75، تأكيد دعمها القوي للدور الذي يقوم به مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في تعزيز السلام ونزع السلاح والتنمية في دوله الأعضاء، وسلّمت بأن للمركز دوراً مهماً في تعزيز وتطوير المبادرات الإقليمية ودون الإقليمية، وشجعت المركز على أن يواصل تطوير الأنشطة في جميع بلدان المنطقة في المجالات الهامة المتمثلة في السلام ونزع السلاح والتنمية، وأن يقدم، بناءً على الطلب ووفقاً لولايته، الدعم إلى الدول الأعضاء.

2 - وطلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها السادسة والسبعين تقريراً عن تنفيذ القرار. ويبرز هذا التقرير، المقدم عملاً بذلك الطلب، الأنشطة الرئيسية التي اضطلع بها المركز الإقليمي في الفترة الممتدة من تموز/يوليه 2020 إلى حزيران/يونيه 2021. ويرد في مرفق هذا التقرير بيان مالي عن حالة الصندوق الاستئماني للمركز في عام 2020.

## ثانياً - المهمة والولاية

3 - أنشئ المركز في ليما في عام 1987 عملاً بقرار الجمعية العامة 60/41. وهو مكلف بأن يقدم، عند الطلب، الدعم الفني للمبادرات وغيرها من الأنشطة التي تقوم بها الدول الأعضاء في المنطقة لتنفيذ التدابير المتعلقة بالسلام ونزع السلاح ولتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

## ثالثاً - مجالات النشاط الرئيسية

4 - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، اضطلع المركز بأكثر من 70 من أنشطة المساعدة في المجالات التقنية والقانونية والسياساتية وأنشطة بناء القدرات، ووصل إلى نحو 500 4 من السلطات والجهات الشريكة في المنطقة دعماً لجهودها الرامية إلى تنفيذ صكوك نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار. وتعرض الفقرات التالية لمحة عامة عن المجالات الرئيسية لنشاط المركز. ويرد مزيد من التفاصيل في الفروع اللاحقة.

5 - كما كان الحال في فترات الإبلاغ السابقة وتمشياً مع طلبات المساعدة الواردة من الدول، ركز معظم الدعم المقدم من المركز على تعزيز تنفيذ الدول للصكوك الدولية للأسلحة التقليدية، مثل برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، والصك الدولي لتمكين الدول من التعرف على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة يعول عليها (الصك الدولي للتعقب)، ومعاهدة تجارة الأسلحة.

6 - ومن أجل تحسين وتنشيط تنفيذ هذه الصكوك، شجع المركز على وضع وتوطيد أطر عمل دون إقليمية، تحدد الأهداف الإقليمية التي يتعين تنفيذها على الصعيد الوطني من خلال خطط عمل وطنية شاملة تتواءم تماماً مع الالتزامات الواردة في الصكوك الدولية. وتتألف خريطة الطريق للأسلحة النارية في منطقة البحر الكاريبي من نهج شاملة تنطبق على دورة حياة الأسلحة الصغيرة بأكملها، وسياسات للتصدي لآفة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والذخائر.

7 - وواصل المركز العمل مع وكالات إنفاذ القانون في جميع أنحاء المنطقة في مجال مكافحة الاتجار غير المشروع وتعزيز قدرات الاعتراض من خلال تقديم دورات متخصصة لمشغلي أجهزة المسح الأمني بالأشعة السينية، وسلطات المراقبة العاملة في الموانئ الرسمية للدخول والخروج، ووحدات التحقيق المسؤولة عن تعقب الأسلحة المستخدمة في الأنشطة الإجرامية وإدارة الأدلة المتعلقة بها. وعلاوة على ذلك، قُدمت دورات متخصصة بشأن إدماج المنظورات الجنسانية في التحقيقات المتعلقة بالأسلحة النارية إلى عدة دول في المنطقة.

8 - وشارك المركز أيضا مع السلطات الوطنية المسؤولة عن وضع قوانين وسياسات جديدة في مجال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة لكفالة اتساق الأطر القانونية الوطنية مع الالتزامات الدولية. كذلك عمل المركز مع السلطات الوطنية لإدماج تدابير تحديد الأسلحة ضمن السياسات العامة من أجل الحد من خطر العنف المسلح ضد المرأة وإبقاء الأسلحة خارج المراكز التعليمية في جميع أنحاء المنطقة.

9 - وفي جميع هذه الأنشطة، واصل المركز جهوده لتعزيز مشاركة المرأة والشباب في مبادرات نزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة، مع الاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لاتخاذ قرار الجمعية العامة 69/65 بشأن المرأة ونزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة، والذكرى السنوية الأولى لقرار الجمعية العامة 64/74 بشأن الشباب ونزع السلاح وعدم الانتشار. وبشكل تمكين المرأة والشباب عنصرا أساسيا في تعزيز الاستجابات الفعالة في منطقة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

10 - وفي إطار جهود أخرى بُذلت للحد من خطر تسريب الأسلحة الصغيرة والذخيرة لأغراض الاستخدام غير المشروع، عمل المركز الإقليمي على تعزيز أمن المرافق القضائية التي تخزن فيها الأدلة المتصلة بالأسلحة النارية ريثما تتم معالجتها قضائيا.

11 - وأخيرا، قدم المركز أيضا المساعدة للدول في تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة (اتفاقية الأسلحة البيولوجية)، وعمل مع السلطات الوطنية من أجل وضع مجموعة من اللوائح القانونية التكميلية اللازمة لتنفيذ القوانين المتصلة بأسلحة الدمار الشامل.

## ألف - نزع السلاح الذي ينفذ الأرواح: دعم تنفيذ الصكوك المتصلة بالأسلحة النارية

### 1 - تعزيز تنفيذ خريطة الطريق للأسلحة النارية في منطقة البحر الكاريبي

12 - يدعم المركز الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية والجمهورية الدومينيكية لمنع ومكافحة الانتشار غير المشروع للأسلحة النارية والذخائر في المنطقة من خلال التعجيل بتنفيذ "خريطة الطريق لتنفيذ الإجراءات ذات الأولوية في منطقة البحر الكاريبي بشأن الانتشار غير المشروع للأسلحة النارية والذخيرة في جميع أنحاء منطقة البحر الكاريبي بطريقة مستدامة بحلول عام 2030". وتوفر خريطة الطريق توجيهات عملية للدول الكاريبية المشاركة البالغ عددها 16 دولة بشأن تنفيذ الأحكام الرئيسية للصكوك الإقليمية والدولية ذات الصلة من أجل جعل المنطقة الكاريبية أكثر أمانا.

13 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقد المركز والوكالة المعنية بتنفيذ تدابير مكافحة الجريمة والإجراءات الأمنية التابعة للجماعة الكاريبية، باعتبارهما الشريكين المنفذين الرئيسيين لخريطة الطريق، أكثر من 40 ملتقى وطنيا مع الدول لدعمها في صياغة خطط عملها الوطنية وللمساعدة في تأمين الدعم التقني

لتنفيذ تلك الخطط على الصعيد المحلي. وستساعد خطط العمل الوطنية الدول في تحديد أولوياتها وجدولها الزمنية المتعلقة بتنفيذ الأهداف والإجراءات المنصوص عليها في خريطة الطريق. والأهداف الأربعة هي: (أ) تعزيز الأطر التنظيمية التي تنظم الأسلحة النارية والذخيرة؛ (ب) الحد من التدفقات غير المشروعة للأسلحة والذخيرة إلى المنطقة وداخلها وخارجها؛ (ج) تعزيز قدرة أجهزة إنفاذ القانون على مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والذخيرة وحيازتها غير المشروعة وسوء استخدامها؛ (د) الحد بشكل نظامي من خطر تسريب الأسلحة النارية والذخيرة من الترسانات المملوكة للحكومات وغير المملوكة للحكومات.

14 - وستسهم خريطة الطريق أيضا في قياس التقدم المحرز على صعيد تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وخصوصا الغاية 16-4 من أهداف التنمية المستدامة، التي ترمي إلى الحد بشكل كبير من التدفقات غير المشروعة للتمويل والأسلحة بحلول عام 2030.

15 - وتضمنت خريطة الطريق شراكات مع جهات رئيسية من الجهات صاحبة المصلحة والجهات الشريكة، بما في ذلك منظمة الدول الأمريكية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ومنظمة الجمارك العالمية، والدراسة الاستقصائية للأسلحة الصغيرة. وعلاوة على ذلك، فقد ألهمت الفريق العامل المعني بالأسلحة النارية التابع للسوق الجنوبية المشتركة أن ينظر في وضع مبادرة مماثلة لدوله الأعضاء في نصف الكرة الجنوبي.

## 2 - تعزيز الإطار القانوني الهايتي بشأن مراقبة الأسلحة النارية والذخيرة

16 - استجاب المركز لطلب قدمته هايتي لدعم تحديث إطارها القانوني الوطني المتصل بالأسلحة النارية وقطع الغيار والمكونات والذخيرة والمتفجرات. وتندرج هذه المسألة، التي تعتبرها الحكومة الحالية أولوية، ضمن الهدف الأول من خريطة الطريق (تعزيز الأطر التنظيمية التي تنظم الأسلحة النارية والذخيرة).

17 - وقام المركز، بالشراكة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وإدارة عمليات السلام ومكتب الأمم المتحدة المتكامل في هايتي، بتقديم المساعدة القانونية من خلال إعداد دراسة قانونية مقارنة بشأن الأسلحة والذخيرة والمتفجرات. وأعد أيضا رأيا قانونيا يتضمن توصيات بشأن تحسين مشروع قانون بشأن تصنيع الأسلحة النارية وتسويقها وحيازتها ومراقبتها وحملها، وافق عليه مجلس الشيوخ في عام 2019. ويمتد الجدول الزمني لهذا المشروع من آب/أغسطس 2020 إلى حزيران/يونيه 2021.

18 - وشملت المساعدة المقدمة إنشاء فرقة عمل قانونية متعددة القطاعات، تتكون من ممثلين عن وزارة العدل، ووزارة الداخلية، ووزارة الدفاع، ووزارة التجارة، والقوات المسلحة، والشرطة الوطنية، والإدارة العامة للجمارك، واللجنة الوطنية لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، كلفت بصياغة مرسوم بشأن هذه المسألة. ولمساعدة فرقة العمل على الاضطلاع بولايتها، قدم المركز مساعدة تقنية - قانونية إضافية من خلال تنظيم سلسلة من حلقات عمل الخبراء. وقد أثبتت العملية كفاءتها حيث أنجزت فرقة العمل عملية الصياغة التقنية - القانونية في أقل من ستة أشهر ووضعت مرسوما رئاسيا يتألف من أكثر من 50 صفحة في حزيران/يونيه 2021.

19 - وقد نجحت جميع مبادرات المشاريع في دعم الجهود التي تبذلها السلطات الوطنية بشأن مواءمة الإطار القانوني للبلد مع الأحكام الواردة في الصكوك الدولية ذات الصلة المتعلقة بتحديد الأسلحة النارية والذخيرة بأفضل طريقة ممكنة، بهدف الحد في نهاية المطاف من خطر الانتشار غير المشروع للأسلحة وتسريبها.

20 - وينتظر مشروع المرسوم الشامل الجديد موافقة الرئيس.

### 3 - تحسين مراقبة الذخيرة وتنظيمها

21 - تمثل الأطر القانونية المتعلقة بمراقبة الأسلحة النارية والذخائر واللوائح التنظيمية المتصلة بها موضوعاً رئيسياً يغطيه المركز في عدة بلدان في جميع أنحاء منطقة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عمل المركز مع كل من ترينيداد وتوباغو وجامايكا على تعزيز جهودهما الرامية إلى منع ومكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والذخيرة وتسريبها تمشياً مع برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، والغاية 16-4 من أهداف التنمية المستدامة، وذلك من خلال تعزيز أساليب تعقبها.

22 - وقد قاد المركز بالتنسيق مع السلطات الجامايكية عملية إنشاء وحدة جديدة لتعقب الأسلحة النارية والتحقيق بشأنها. وعُقدت عدة اجتماعات تشاورية بشأن إنشاء هذه الوحدة الجديدة مع السلطات الوطنية في الفترة من آذار/مارس حتى حزيران/يونيه 2021. ويتمثل الغرض المتوخى من الوحدة في تنسيق وإجراء التحقيقات بشأن الأسلحة النارية غير المشروعة التي يتم العثور عليها في البلد وتعقبها. ومن شأن الجمع بين كافة الوكالات الوطنية المعنية بالأسلحة النارية التي تعمل على نحو مستقل بشأن هذه المسائل، مثل مختبرات الفحص الجنائي للمقذوفات، وجهاز الشرطة، ووحدات الاستخبارات، ووحدات التحقيقات الخاصة، وهيئة ترخيص الأسلحة النارية، أن يؤدي بشكل كبير إلى تيسير تحديد الصلات فيما بين الجرائم المتصلة بالأسلحة النارية واعتراض وحظر الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها.

23 - وعُقدت حلقة عمل في جامايكا في نيسان/أبريل 2021 لدعم تقديم هذه المساعدة وأسهمت في زيادة معرفة أكثر من 20 من الخبراء في مجال المقذوفات وفنيي الأسلحة النارية وضباط الشرطة ومديري المختبرات وموظفي الجمارك بالممارسات الوطنية القائمة. وسعى المشاركون إلى ترجمة الحوارات الإقليمية والعالمية الدائرة بشأن هذه المسألة ضمن الإجراءات العملية المنفذة على الصعيد القطري. وقدمت دائرة الاستخبارات الوطنية للقذائف التسيارية من المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومكتب الكحول والتبغ والأسلحة النارية والمتفجرات من الولايات المتحدة الأمريكية عروضاً خاصة ركزت على أفضل الممارسات لتعقب الأسلحة النارية غير المشروعة للمساعدة في تعزيز قدرة جامايكا في مجال تحديد آخر المالكين القانونيين المعروفين للأسلحة النارية غير المشروعة التي يتم العثور عليها في مسرح الجريمة. ودعا المركز أيضاً المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) إلى تبادل خبراتها في مجال التعقب وقاعدة بياناتها العالمية للأسلحة النارية التي تتضمن الأسلحة النارية المفقودة أو المسروقة أو المتجر بها أو المهربة، وفي مجال نظام إدارة سجلات الأسلحة المحظورة واقتفاء أثرها التابع للإنتربول. وقد أصبح الأعضاء الذين سيعملون مستقبلاً في الوحدة الجديدة مجهزين الآن بشكل أفضل لاستخدام مجموعة من قواعد البيانات لتعقب الأسلحة النارية غير المشروعة التي يتم العثور عليها وللشروع في تحقيقات ناجحة بشأن عمليات الاتجار.

24 - ونُظمت في ترينيداد وتوباغو حلقة عمل مماثلة لتعقب استيفاد أكثر من 50 موظفاً من دائرة الشرطة، ومركز علوم الطب الشرعي، ووزارة الأمن الوطني، ووكالة الخدمات الاستراتيجية. وتعرف المشاركون على مختلف الاستراتيجيات والمنصات المتاحة لتعقب الأسلحة النارية غير المشروعة، وكذلك لتحديد شبكات الاتجار غير المشروع. وقام المركز في وقت لاحق بعرض دورته التي تم تطويرها حديثاً

في مجال إعادة تحديد الأرقام التسلسلية على 12 من تقنيي مختبرات الشرطة في آذار/مارس 2021. وقد نجحت دورة إعادة تحديد الأرقام التسلسلية، على الرغم من طبيعتها الافتراضية، في استغلال التكنولوجيا الجديدة التي يسهل الوصول إليها في مجال التقنيات المستخدمة لإعادة تحديد الأرقام التسلسلية المحوّة من الأسلحة النارية لتقديمها إلى مختبر الطب الشرعي من أجل تحليلها.

25 - ومن المهم للغاية زيادة قدرة الدولة في مجال تقنيات إعادة تحديد الأرقام التسلسلية، نظراً لأن وجود أرقام تسلسلية على الأسلحة النارية يسمح بتعقب تلك الأسلحة بصورة فعالة، وبالتالي فهو عنصر أساسي في نجاح التحقيقات المتعلقة بالاتجار. وعلاوة على ذلك، يساهم التعقب وإعادة تحديد الأرقام التسلسلية في تعزيز الجهود الوطنية المبذولة لمنع ومكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والذخيرة وتسريبها تمشياً مع برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، والصك الدولي للتعقب، والغاية 16-4 من أهداف التنمية المستدامة، وبالتالي منع نشوب العنف المسلح في البلد والحد من مستوياته.

26 - وقام المركز أيضاً بوضع دراسة تجريبية عن الكيفية التي يمكن بها لعلم المقذوفات الجنائي أن يساهم في التوليد الآني للمعلومات الاستخباراتية المتعلقة بالمقذوفات وأن يعزز إلى حد كبير التحقيقات في البلد. واستندت الدراسة إلى العمل الميداني الذي جرى في مجال المقذوفات في منطقة البحر الكاريبي في الفترة من عام 2016 إلى عام 2020. وخلال تلك الفترة، وثّق المركز حالة المعلومات الاستخباراتية المتعلقة بالمقذوفات وفحص الأسلحة النارية في ترينيداد وتوباغو، على وجه التحديد. ونتيجة للدراسة، تم تحديد عملية تتسم بالكفاءة يمكن من خلالها تزويد محققي الشرطة بمعلومات استخباراتية متعلقة بالمقذوفات تكون آنية وقابلة للتنفيذ في غضون 24 ساعة من وقوع حادث إطلاق نار، مقارنة بفترة الانتظار البالغة أربع سنوات التي يواجهها المحققون حالياً.

27 - وفي حين أولي اهتمام أكبر خلال السنوات الأخيرة لأهمية تعقب الذخيرة التي يتم تحديدها كأدلة في مسرح الجريمة، فإن اهتماماً أقل يولى للوسائل التي يتم بها تنظيم الذخيرة والتدابير الوقائية اللازمة لتيسير عمليات التعقب. وبغية المساهمة في إجراء حوار مستنير بشأن هذه المسألة، بدأ المركز دراسة بشأن الكيفية التي يتم بها تعقب الذخيرة حالياً في أمريكا الجنوبية. وتتضمن الدراسة مقارنة بين الممارسات الحالية لمراقبة الذخيرة في جميع أنحاء المنطقة وبين مختلف الصكوك والمعايير والمبادئ التوجيهية والممارسات التي اعتمدها المجتمع الدولي.

#### 4 - بناء قدرة الدول على الكشف عن الأسلحة المتجر بها بصورة غير مشروعة عند نقاط الدخول والخروج

28 - في إطار الجهود الرامية إلى بناء قدرة الدولة على تحسين الكشف عن الأسلحة والذخيرة التي يجري شحنها بصورة غير مشروعة عبر مختلف نقاط الدخول والخروج والتعرف عليها، بما في ذلك في الموانئ والمطارات، وكذلك من خلال خدمات البريد السريع والخدمات البريدية والخدمات المقدمة في إطار السجون، قدم المركز ثمانين دورات تدريبية إلى 12 دولة في المنطقة.

29 - وفي كولومبيا (آب/أغسطس 2020) والسلفادور (تشرين الثاني/نوفمبر 2020) تم تدريب أكثر من 68 من موظفي التدقيق في مجال أحدث تقنيات الاعتراض، وفي جزر البهاما (آذار/مارس أيار/مايو 2021) تم، بالتعاون مع المنظمة العالمية للجمارك وهي منظمة شريكة للمركز، تدريب 39 من مشغلي أجهزة الفحص على تعزيز تقنياتهم في مجال التعرف على الأسلحة وكشفها بالأشعة السينية. وقد نُظمت الدورة نفسها

في شيلي (تشرين الأول/أكتوبر 2020 ونيسان/أبريل 2021) لأكثر من 80 من موظفي الجمارك، وعُقدت بالتعاون مع دائرة الجمارك الوطنية، في سياق محدد يتمثل في دعم تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة.

30 - ونظرا لعقد الدورة التدريبية بشكل افتراضي، استطاع المركز في شباط/فبراير 2021 توسيع نطاق التدريب من خلال إتاحة الدورة للمرة الأولى لجمهور على نطاق المنطقة يتألف من موظفين من الأرجنتين، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيرو، والجمهورية الدومينيكية، والسلفادور، وكوستاريكا، وكولومبيا يؤدون مهام المراقبة والتفتيش عند نقاط الدخول والخروج والعبور في تلك البلدان. وقدمت نسخة ثانية دون إقليمية من الدورة المتعلقة بتقنيات الاعتراض إلى موظفين في بربادوس، وترينيداد وتوباغو، وجامايكا، وسورينام (أذار/مارس 2021). وقد عُقدت هذه الدورات التدريبية بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وتحديدًا مشروع التخاطب بين المطارات وبرنامج مراقبة الحاويات.

31 - وكانت الأداة التدريبية الرئيسية المستخدمة في الدورة هي دليل للكشف بالأشعة السينية أُعدَّ بالتعاون مع مركز البحوث والتطبيقات الأمنية المتكيفة الذي يقع مقره في سويسرا. ويتضمن الدليل الأوصاف والمواصفات الفنية للأسلحة ويسلط الضوء على أساليب الإخفاء الجديدة التي يستخدمها المتجرون.

32 - ويُستكمل الجزء النظري من الدورة بمحاكاة افتراضية لعمليات اعتراض للطرود يتعين على المشاركين خلالها التعرف على أجزاء ومكونات أسلحة صغيرة وذخيرة مفككة باستخدام صور إلكترونية بالأشعة السينية. وتقدّم معلومات أيضا بشأن التسلسل الصحيح للإجراءات المتبعة للتعامل مع السلع المشبوهة أو المحظورة.

33 - وتُستخدم الصور الواردة في دليل تقنيات الاعتراض لتكوين مكتبة صور يستخدمها مشغلو أجهزة الفحص في الخطوط الأمامية والوكلاء الوطنيون وموظفو الجمارك في جميع أنحاء المنطقة لتحسين القدرات الداخلية على الكشف البصري للأخطار في نقاط الدخول والخروج.

34 - وتجلّى الأثر الذي أحدثته الدورة بشكل فوري في نجاح العمليات التي قام بها موظفون درّبهم المركز على ضبط الأسلحة. فعلى سبيل المثال، في ميديين ب كولومبيا، شارك موظف جمارك مدرب في عمليتين مختلفتين تم فيهما ضبط أسلحة نارية وأجزائها كان يُنَجَّر بها عن طريق دائرة البريد في تشرين الثاني/نوفمبر 2020. وفي باراغواي، قام مسؤولو جمارك كانوا قد شاركوا في الدورة بمصادرة ما مجموعه 644 قطعة سلاح ناري كان يجري الاتجار بها وكانت مخبأة ضمن أمتعة وسخانات في أكبر مطار في البلد، وذلك في تموز/يوليه 2020.

## 5 - مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة والذخائر وقطع الغيار والمكونات

35 - يتطلب الطابع العابر للحدود للاتجار غير المشروع بالأسلحة تدخلات على المستوى القطري، فضلا عن بذل جهود منسقة على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف. ومن الخطوات الهامة التي يتعين على جميع دول المنطقة اتخاذها تحسين التنسيق والتعاون بين اللجان الوطنية المعنية بالأسلحة الصغيرة، التي ينبغي أن تعمل معاً للتصدي للاتجار عبر الحدود. وتحقيقاً لهذه الغاية، وكذلك لاستحداث وسيلة لترجمة أحكام الصكوك الدولية ذات الصلة إلى أنشطة عملية، يقوم المركز بإعداد دورة تدريبية جديدة ومحدثة سيتم عقدها على الصعيدين الوطني والثنائي بشأن منع تسريب الأسلحة والذخيرة وقطع الغيار والمكونات ومكافحة الاتجار غير المشروع بها.

- 36 - وقد أُتيحت عناصر من هذه الدورة النموذجية على نحو تجريبي في تشرين الثاني/نوفمبر 2020 ضمن إطار فريق عامل ثنائي الجنسية معني بالأسلحة النارية يتألف من السلطات البوليفية والبيروفية. وركزت السلطات خلال الدورة التدريبية على الكيفية التي يمكن بها لتدابير تحديد الأسلحة الوطنية، مثل الوسم والتعقب والمعلومات الاستخبارية المتعلقة بالمقذوفات أن تمنع الاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة عبر الحدود، وعلى أفضل السبل لتعزيز إدارة المعلومات وتبادلها بين السلطات في كلتا الدولتين.
- 37 - وتضمنت الدورة التدريبية محتوى يتعلق بما يلي: طرائق الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية، والطرق التي تمر عبرها، ووسائل إخفائها وكشفها، فضلا عن الاتجاهات الحديثة في المناطق دون الإقليمية المختلفة (أمريكا الوسطى، ومنطقة الأنديز، والمخروط الجنوبي)؛ والتصنيع غير المشروع؛ والسمسرة غير المشروعة؛ ونظم المراقبة والتوثيق؛ ومراقبة الحدود والتعاون الدولي؛ وأدوات الاستخبارات والتحقيق. وينظر المركز بالتوازي مع ذلك في سبيل تحديد معلومات موثوقة ومحدثة عن حالة اعتماد ورصد المؤشر 16-4-2 من أهداف التنمية المستدامة في منطقة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وفي سبيل الكشف عن الثغرات التنظيمية والتحديات المؤسسية في قياسه.

## 6 - الأخذ بنهج متخصص إزاء الحد من تسريب الأسلحة والذخيرة

- 38 - ما فتى المركز يدعم الدول في مجال كفالة تجنب تسريب الأسلحة من المخزونات عن طريق توفير التدريب والأدوات العملية والمعدات لتحسين مرافق المخزونات لأكثر من عقد من الزمن، وذلك لتحقيق الهدف الطويل الأجل المتمثل في مكافحة الاتجار غير المشروع والحد من العنف المسلح. بيد أن المركز لم يقدم إلا في الفترة المشمولة بالتقرير مساعدة محددة الهدف في مجال الحد من خطر التسريب، وذلك من خلال تعزيز مراقبة الأسلحة والذخائر المُحتفظ بها كدليل في مرافق التخزين القضائية.
- 39 - ومن المسلّم به في جميع أنحاء العالم أن مرافق التخزين المملوكة الدول، بما في ذلك المرافق التي تُحفظ فيها الأسلحة النارية أو الذخيرة المضبوطة التي تستخدم كأدلة في العمليات القضائية، قد تكون عرضة للخسارة والسرقة والنهب. وهذه الحالة لا تؤدي فقط إلى تعريض سلامة الأدلة للخطر والتأثير على عمليات التحقيق والعدالة الجنائية، بل إنها تطرح أيضا خطرا وشيكا بتسريب الأسلحة لتصل إلى جماعات إجرامية تسعى إلى تسليح نفسها بصورة غير قانونية.
- 40 - وفي هذا السياق، عُقد اجتماع مائدة مستديرة في السلفادور في آذار/مارس 2021 بشأن إدارة الأسلحة النارية والذخيرة في مرافق التخزين القضائية لتسليط الضوء على التحديات والخبرات والدروس المستفادة فيما يتعلق بإدارة الأدلة. وقد استطاع الأخصائيون والموظفون التقنيون المشاركون في هذه المناسبة والبالغ عددهم 30، والذين ينتمون إلى 11 دولة في المنطقة (الأرجنتين، والبرازيل، وبيرو، والجمهورية الدومينيكية، والسلفادور، وشيلي، وغواتيمالا، وكوستاريكا، وكولومبيا، والمكسيك، وهندوراس) زيادة قدرتهم في مجال حفظ تخزين هذه الأدلة وتسجيلها ومراقبتها على النحو الواجب بما يتماشى مع المعايير الدولية، مثل موجز وحدات تنفيذ برنامج الرقابة على الأسلحة الصغيرة والمبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة. وقد تم الاعتماد على هذه المبادئ التوجيهية بشكل كبير في جميع العروض التي قدمها خبراء وموظفون تقنيون من دول أخرى في المنطقة، بما في ذلك الأرجنتين وكوستاريكا.

- 41 - واغتتم المركز الفرصة التي أتاحتها المائدة المستديرة للتأكيد على أهمية وضع أطر تنظيمية محددة، وعمليات موحدة، وتحسين البنية التحتية للأمن المادي وإدارة المخزونات، وتحسين التنسيق بين المؤسسات

المشاركة في تسلسل العهدة وفيما بينها، فضلا عن تحسين آليات المراقبة والرصد لحماية الأدلة المخزنة وحفظها. وعلاوة على ذلك، دعا المركز إلى توفير التدريب المستمر لموظفي إنفاذ القانون، ولا سيما في مجال التعرف على الأسلحة النارية.

42 - وقبل اجتماع المائدة المستديرة، استقادت السلفادور من دورتين تدريبيتين في تشرين الأول/أكتوبر 2020. وتناولت الأولى، وهي حلقة دراسية تمهيدية، الأنواع الرئيسية للأسلحة النارية والذخيرة، بما في ذلك خصائصها ومواصفاتها التقنية. أما الثانية، وهي حلقة عمل تقنية افتراضية، فقد تعمقت في تفاصيل الأمن المادي والإدارة الفعالة للأسلحة النارية والذخيرة المنطبقة على مرافق التخزين القضائية، إلى جانب تقييم المخاطر وإدارتها، وأهمية إدراج المعايير والمبادئ التوجيهية المقبولة دوليا ضمن إجراءات التشغيل الموحدة الوطنية.

43 - وكان الهدف العام للدورتين التدريبيتين هو منع خطر تسريب الأسلحة والذخائر المخزنة في المرافق القضائية، وكذلك تعزيز عمليات التحقيق القضائي فيما يتعلق بالجرائم التي تنطوي على أسلحة نارية وذخيرة. ويعد التخزين جزءا أساسيا من تسلسل العهدة الذي يضمن حفظ الأدلة ويحسن فعالية نظام العدالة الجنائية فيما يتعلق بالجرائم المتصلة بالأسلحة النارية. واستُكملت هذه الدورات بتمرين عملي طبق فيه المشاركون المعارف المكتسبة خلال حلقة العمل على عمليات المحاكاة التي تنطوي على تقييم المخاطر وإدارتها.

44 - وفي إطار هذه المساعدة واستجابة لطلب وزارة الدفاع الوطني للسلفادور بإتاحة سبل الاطلاع على المعايير الدولية ضمن الإجراءات والكتيبات التي يجري إعدادها حاليا في البلد، قام المركز بصياغة مبادئ توجيهية تقنية بشأن الأمن المادي للأسلحة النارية والذخائر في مرافق التخزين القضائية وإدارتها. وقد أُعدت هذه المبادئ التوجيهية في اتساق صارم مع المعايير الدولية الواردة في موجز وحدات تنفيذ برنامج الرقابة على الأسلحة الصغيرة والمبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة التي وُضعت في إطار برنامج الضمانات المعززة، فضلا عن الممارسات الجيدة بشأن هذا الموضوع، وتم تكييفها مع خصائص هذه الأنواع من المرافق. كما تم خلال الفترة المشمولة بالتقرير إنجاز مذكرات توجيهية بشأن إدارة الأسلحة النارية والذخيرة في مرحلتي التخزين والحجز ضمن تسلسل العهدة في مرافق التخزين القضائية.

45 - وبغية تعزيز الملكية الوطنية المستدامة لعمليات إدارة الأدلة، قام المركز بشراء أدوات مختلفة لإدارة المخزون وتسليمها إلى السلطات الوطنية (من قبيل قارنات الشفرات الشريطية، والحواسيب، وخزائن نقل الأدلة).

46 - وسيُتّوَج هذا المشروع المثمر بإجراء سلسلة من التقييمات التقنية الطوعية في ثلاثة مرافق تخزين قضائية في السلفادور، مع مراعاة المسائل المتصلة بالسلامة والأمن الماديين، وإدارة وتخزين الأدلة المستقبلية بما يتماشى مع موجز وحدات تنفيذ برنامج الرقابة على الأسلحة الصغيرة والمبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة، بهدف الحد من خطر تسريب الأدلة المخزنة في المرافق القضائية.

47 - وفي ضوء الاعتراف بأثر هذه المبادرات، تلقى المركز طلبات إضافية من ترينيداد وتوباغو وجامايكا لعقد اجتماعات مائدة مستديرة مماثلة بشأن الأمن المادي وإدارة المخزونات وتدمير الأسلحة خلال النصف الثاني من عام 2021.

## 7 - إنهاء العنف المسلح ضد المرأة

48 - من المسلم به أن سرقة الأسلحة وتسريبها يسهمان في نشوء ثقافة العنف والإفلات من العقاب. كذلك تواجه حالات العنف ضد المرأة في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي بالإفلات من العقاب وغالبا ما تكون أعدادها الفعلية أقل مما يُبلغ عنه.

49 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقى المركز طلبات عديدة من الدول لمساعدتها في بناء قدرتها القانونية والفنية على مكافحة العنف ضد المرأة المتصل بالأسلحة النارية وصياغة سياسات عامة ترمي إلى التخفيف من حدة الخطر. واستجابة لذلك، وضع المركز برنامجا تدريبيا إلكترونيا جديدا بشأن إجراء تحقيقات في الأسلحة النارية من منظور جنساني. وعُقدت الدورة التدريبية في الأرجنتين في آب/أغسطس 2020 وفي كوستاريكا في أيلول/سبتمبر 2020 واستفاد منها أكثر من 80 موظف من النظام القضائي (المدعون العامون والقضاة وكذلك القضاة من المحاكم الوطنية ومن محاكم المقاطعات)، فضلا عن خبراء الطب الشرعي وأفراد الشرطة المتخصصين، من أجل ضمان بذل جهود منسقة بين المؤسسات للتصدي لهذه الآفة.

50 - وتناولت الدورة جوانب من التحقيقات الجنائية والطريقة التي يسهم بها استخدام المنظور الجنساني كوسيلة للتحليل في صياغة استنتاجات خالية من القوالب النمطية، واستنادا إلى دراسات علمية أو فنية موضوعية قائمة على النظريات المناسبة. وأبرزت دراسات الحالة عدم مراعاة المنظور الجنساني في التحقيقات المتعلقة بالأسلحة النارية في جميع أنحاء المنطقة، وما يستتبع ذلك من انتهاك للحقوق بالنسبة للضحايا وأسرهم على حد سواء.

51 - وأبرز التدريب أن الأسلحة النارية لا تُستخدم فقط لارتكاب أعمال عنف ضد المرأة (أسلحة القتل)، بل تُستخدم أيضا كأدوات للتهديد والتخويف والإكراه. وتم التشديد في جميع مراحل الدورة على ضرورة التعامل على النحو المناسب مع مسرح الجريمة والأسلحة النارية والذخيرة كدليل مادي في التحقيق على نحو مراعي للمنظور الجنساني في الجرائم المرتكبة ضد المرأة، وكذلك على ضرورة تعزيز التعاون بين جميع الجهات الفاعلة المشاركة في مختلف مراحل التحقيق القضائي. ويسهم الأخذ بنهج منسق إسهاما كبيرا في تحسين الجهود الفردية والجماعية المبذولة للتصدي للجرائم المتصلة بالأسلحة النارية والحد من الإفلات من العقاب.

52 - وفي ظل الحاجة إلى تقديم جميع الدورات في شكل افتراضي، استخدم المركز منصته الإلكترونية استخداما خلافا لإجراء تدريبات عملية جماعية، قام المشاركون فيها بتطبيق المحتوى الذي تعلموه في الفصول التدريبية على حفظ مسرح الجريمة، والبحث عن الأدلة وترتيبها من حيث الأولوية على نحو مراعي للمنظور الجنساني من أجل صياغة فرضية جنائية أولية.

53 - وعقب الدورة التدريبية، استفاد موظفون من خمسة بلدان في المنطقة من هذا التدريب (الأرجنتين والسلفادور في نيسان/أبريل 2021، وبنما في أيار/مايو 2021، وكولومبيا وهندوراس في حزيران/يونيه 2021). وتتمثل إحدى أكبر القيم المضافة لهذه الدورة في أنها تتيح للدول إدراج التدابير المراعية للمنظور الجنساني ضمن التحقيقات المتصلة بالأسلحة النارية وإدارة الأدلة في مسرح الجريمة بطريقة عملية وميدانية.

54 - وتتضمن مجموعة الأدوات التي يستخدمها المركز لإدماج المنظورات الجنسانية بشكل استباقي في السياسات المتصلة بالأمن وتحديد الأسلحة الحلقات الدراسية التي يعقدها عن منع العنف ضد المرأة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وصلت هذه المناقشات الإلكترونية الموجهة إلى أكثر من 1 800 فرد في تسعة بلدان في المنطقة (بيرو والسلفادور في تشرين الأول/أكتوبر 2020، والأرجنتين في تشرين

الثاني/نوفمبر 2020 وأيار/مايو 2021، والمكسيك في كانون الأول/ديسمبر 2020، وغواتيمالا وكوستاريكا في شباط/فبراير 2021، وبنما وكولومبيا في آذار/مارس 2021، وهندوراس في نيسان/أبريل 2021).

55 - وقدمت الحلقات الدراسية معلومات بشأن مواضيع تتراوح بين تحليل الأعداد الإقليمية والعالمية المتعلقة بحوادث العنف ضد المرأة، مع التركيز على استخدام الأسلحة النارية للقتل، وكذلك التسبب بضرر بدني وجنسي ونفسي، وبين الاستنتاجات المنبثقة عن الدراسة المعيارية التي أجراها المركز والتي حل فيها الصلة بين اللوائح المتصلة بالعنف الجنساني واللوائح التي تنظم الأسلحة الصغيرة. وفي كل من الحلقات الدراسية، دعا المركز الخبراء إلى عرض منظور وطني بشأن المسائل المتصلة بأمور منها قتل الإناث، والبيانات المصنّفة عن العنف الجنساني، وحملات التوعية الوطنية، وعدد الأسلحة النارية المسجلة، والمستخدمون الشرعيون. وسلطت العروض الضوء على أن الغالبية العظمى من مالكي الأسلحة المسجلة هم من الرجال. وفي بعض الدول، تصل هذه النسبة إلى 98 في المائة، مما يبيّن أن استخدام الأسلحة النارية يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالرجال.

56 - وتُعد المبادرات الوارد بيانها أعلاه بمثابة منبر للمركز لاعتماد تحديد الأسلحة باعتباره ركيزة أساسية في السياسة العامة للتصدي للعنف الجنساني.

## 8 - إنكاء الوعي بشأن استخدام الأسلحة النارية وحيازتها في المدارس

57 - يشكل العنف ضد المرأة عقبة رئيسية أمام إعمال حقوق الإنسان للمرأة والفتاة وتنفيذ خطة عام 2030، وكذلك أمام التنفيذ الفعال للضغوط الدولية ذات الصلة المتعلقة بالأسلحة النارية (برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 69/65) وتدابير تحديد الأسلحة بوجه عام.

58 - وتمشيا مع الغاية 16-2 من أهداف التنمية المستدامة، التي تدعو إلى وضع حد لجميع أشكال العنف ضد الأطفال، وفي ضوء احتمال عودة الأطفال قريبا إلى المدرسة بشكل حضوري، ركز المركز على تنفيذ برنامجه لحماية الأطفال في البيئات المدرسية خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

59 - وتضمنت مجموعة المواد المقدمة في إطار البرنامج مواداً لتنظيم حملة من أجل نشر الدراسة التي أجراها المركز في عام 2020 بشأن رصد وسائل الإعلام والتي تناولت التحديات والاستجابات المرتبطة باستخدام الأسلحة النارية وحيازتها في مدارس أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في جميع أنحاء المنطقة باللغات الإسبانية والإنكليزية والبرتغالية. وحللت الدراسة أكثر من 120 حالة استُخدمت فيها الأسلحة النارية في المدارس وتم تناولها في وسائل الإعلام الرقمية في بلدان في جميع أنحاء المنطقة على مدى العقد الماضي، وهي تمثل الدراسة المرجعية للسلطات والخبراء والصحفيين المهتمين بهذا الموضوع.

60 - وعُقدت حلقة دراسية إلكترونية بشأن الأسلحة النارية في المدارس في تموز/يوليه 2020 شارك فيها أكثر من 120 شخصا من 20 دولة، بمن فيهم ممثلون عن قطاعات التعليم والأمن والشؤون الداخلية وشؤون الدفاع والشؤون الخارجية، فضلا عن كيانات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني والمتخصصين وعموم الناس المهتمين بهذا الموضوع. وبحث الخبراء في هذه الظاهرة المتنامية في جميع أنحاء المنطقة وحثوا الدول على وضع استجابات وأدوات محددة لضمان اتباع نهج شامل ومنسق. وبالإضافة إلى الآثار الأكثر

وضوحاً (الإصابات والوفيات) للأسلحة النارية في المدارس، فإنها تمثل عقبة خطيرة أمام ضمان أماكن تعليمية آمنة وخالية من العنف للبنين والبنات والمراهقين والشباب في المنطقة.

61 - ونظراً للاهتمام الكبير الذي أبدته الدول الأعضاء والمنظمات الشريكة بالموضوع، تعاون المركز مع منظمات المجتمع المدني، مثل معهد سو دا باز في البرازيل (أيلول/سبتمبر 2020)، ومعهد التعليم من أجل التنمية المستدامة في غواتيمالا؛ والكيانات الوطنية، بما في ذلك وزارتا التعليم في بيرو (تشرين الأول/أكتوبر 2020) وغواتيمالا (تشرين الثاني/نوفمبر 2020)، ومع منظمات إقليمية، مثل الوكالة المعنية بتنفيذ تدابير مكافحة الجريمة والإجراءات الأمنية التابعة للجماعة الكاريبية (كانون الأول/ديسمبر 2020) للإعلان عن النتائج الرئيسية المنبثقة عن دراسة رصد وسائط الإعلام، وتهيئة حيز للحوار بشأن الحلول الممكنة للمشكلة مع ممثلين من مختلف القطاعات. وقد وصلت هذه الأنشطة إلى أكثر من 560 شخصاً في جميع أنحاء المنطقة. واتفق المشاركون في كل من الحلقات الدراسية الشبكية على أهمية الإرشادات التوجيهية والبروتوكولات لمعالجة الحوادث التي تتطوي على وجود واستخدام الأسلحة النارية في المراكز التعليمية.

62 - ويتمثل الهدف الطويل الأجل للمركز في ترسيخ مسألة جعل المدارس ملاذاً آمناً (خالياً من العنف المسلح) على جداول الأعمال الوطنية والإقليمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. ويمكن للتوصيات المنبثقة عن الدراسة أن توجه القطاع التعليمي في مجال معالجة ومنع استخدام وحيازة الأسلحة النارية في المدارس وتعزيز وتحديث استراتيجيات منع العنف في المدارس في ضوء العودة التدريجية إلى الفصول الدراسية. وتم تشاطر سلسلة من المواد المطبوعة على نطاق المنطقة مع الأوساط المدرسية من أجل التوعية بالمشكلة، ولا سيما في صفوف الطلاب، مما يعزز دورهم كعوامل تغيير في المجتمع.

63 - ويتواءم عمل المركز في هذا المجال أيضاً بشكل وثيق مع خطة الأمين العام لنزع السلاح، تأمين مستقبلنا المشترك: خطة لنزع السلاح، وخطة عام 2030، وقرار مجلس الأمن 2250 (2015) بشأن الشباب والسلام والأمن.

## 9 - تمكين الشباب من المشاركة في قضايا نزع السلاح

64 - إن مبادرة دور الشباب في مجال نزع السلاح (Youth4Disarmament#) التي أطلقها مكتب شؤون نزع السلاح في عام 2019، تربط الشباب بالخبراء المتمرسين للتعرف على التحديات في مجال الأمن الدولي وكيفية المشاركة الفعالة في التصدي لها.

65 - وقد أسهم المؤتمر الافتراضي الذي نظمه المركز في كانون الأول/ديسمبر 2020 في تقريب الشباب في المنطقة من هذه المبادرة من خلال تعريف أكثر من 60 من الشباب والشابات من أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بقصص وأفكار نساء في المنطقة يساهمن في الخطة العالمية لنزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة.

66 - وقد أتاحت الفرصة للشباب المشاركين في هذه المناسبة للاستماع إلى القيادات النسائية وهي تناقش قضايا تتراوح بين دور الأوساط العلمية في عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل وبين السياسات العامة الرامية إلى الحد من استخدام الأسلحة التقليدية في سياقات عنف الشباب.

67 - وشكلت المناسبة جزءاً من سلسلة أنشطة اضطلع بها المركز خلال الفترة المشمولة بالتقرير للاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لاتخاذ قرار الجمعية العامة 69/65 بشأن المرأة ونزع السلاح وعدم

الانتشار وتحديد الأسلحة، والذكرى السنوية الأولى لاتخاذ قرار الجمعية العامة 64/74 بشأن الشباب ونزع السلاح وعدم الانتشار. ويعترف هذان القراران بالمساهمات القيمة التي يمكن أن تقدمها النساء والشباب على السواء للنهوض بخطة نزع السلاح على الصعيد الدولي.

68 - وفي إطار هذه المناسبات الاحتفالية، وفي محاولة لتقريب قضايا نزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة من شباب المنطقة وإشراكهم على نحو فعال في هذه القضايا، تعاون المركز مع الحملة الطلابية المعنونة "المفهوم الاستراتيجي لإزالة الأسلحة والانتشار" التي يقع مقرها في لندن لعقد حلقة دراسية شبكية في أيار/مايو 2021 بشأن موضوع "النساء اللواتي ينفذن نزع السلاح في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي". وشارك في الحلقة الدراسية الشبكية أكثر من 50 شخصا، معظمهم من الشباب. وشكلت هذه المناسبة المشتركة جزءا من سلسلة حلقات دراسية شبكية نظمتها الحملة المعنونة "المفهوم الاستراتيجي لإزالة الأسلحة والانتشار" في الفترة من شباط/فبراير إلى أيار/مايو 2021 بشأن موضوع "القيادة النسائية في مجال نزع السلاح".

69 - وشارك المركز أيضا في آذار/مارس 2021 في منتدى المساواة بين الجنسين، وهو اجتماع عالمي بشأن المساواة بين الجنسين عقدته هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وتشاركت في رئاسته حكومتا فرنسا والمكسيك، وذلك في إطار سلسلة من "اتلافات العمل" الرامية إلى دفع عجلة الاستثمار في المساواة بين الجنسين وتحقيق نتائج ملموسة خلال عقد عمل الأمم المتحدة (2020-2030). ودعا العرض الذي قدمه المركز إلى تعزيز الصلات بين الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن وبين الخطط الأساسية، كتلك المتعلقة بالشباب والسلام والأمن، كما سلط الضوء على مسألة تحديد الأسلحة باعتبارها مسألة محورية لجميع قضايا التنمية ومن شأنها أن تؤثر على تحقيق أهداف التنمية المستدامة، بما فيها الأهداف المتعلقة بالمساواة بين الجنسين والصحة والتعليم.

70 - ولعل الاحتفاء الأكثر رمزية بجهود المركز الرامية إلى تعزيز التنفيذ الإقليمي لقرار الجمعية العامة 65/69 تتمثل في الإصدار الرسمي للطبعة الرابعة من منشور قوى التغيير، وهو من المنشورات المعروفة والرائدة الصادرة عن المركز.

71 - وقد صدر المنشور رسميا في إطار المؤتمر الافتراضي للمركز الذي عُقد تحت عنوان "قوى التغيير النسائية" وشارك فيه أكثر من 100 ممثل من قطاعات الأمن والشؤون الداخلية والدفاع والعلاقات الخارجية، فضلا عن كيانات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني والمتخصصين وعموم الناس المهتمين بهذا الموضوع. وتمثل الهدف من المؤتمر في تسليط الضوء على إسهامات المرأة وتحدياتها وإنجازاتها في المنطقة على صعيد نزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة، فضلا عن توفير وجهات نظر مختلفة بشأن تعزيز مشاركة المرأة في تلك المجالات.

72 - وكان هذا المؤتمر الافتراضي بمثابة منبر للقيادات النسائية للتحدث عن تجاربها أثناء مسيرتها في القضاء على الأسلحة النووية، وعملية إلقاء الأسلحة في إطار الاتفاق النهائي لإنهاء النزاع وإحلال سلام مستقر ودائم في كولومبيا، والتحديات في مجال الأمن السيبراني في المنطقة، وعمل المجتمع المدني في أمريكا الوسطى في مجال تحديد الأسلحة ومنع العنف.

73 - وتشكل قصص النساء الثمانين التي وردت في المنشور مساهمة في الركائز الأربع لخطة الأمين العام لنزع السلاح وهي: "نزع السلاح لإنقاذ البشرية" (التي تركز على أسلحة الدمار الشامل)؛ و "نزع

السلاح لإنقاذ الأرواح“ (التي تدعو إلى تشديد الرقابة على الأسلحة التقليدية)؛ و “نزع السلاح للأجيال المقبلة“ (التي تبحث في التحديات التي تطرحها التكنولوجيات الجديدة)؛ و “تعزيز الشراكات من أجل نزع السلاح“ (التي تسعى إلى إنشاء قنوات للتعاون بين مختلف القطاعات دعماً لنزع السلاح).

## باء - نزع السلاح لإنقاذ البشرية: دعم تنفيذ الصكوك المتعددة الأطراف ذات الصلة بأسلحة الدمار الشامل

### تعزيز الأطر القانونية الوطنية المتصلة باتفاقية الأسلحة البيولوجية

74 - في سياق الركيزة 2 من خطة الأمين العام لنزع السلاح المعنونة “نزع السلاح لإنقاذ البشرية“، يدعم المركز الدول لتنفيذ إحدى الفئات الفرعية ضمن الركيزة والتي تهدف إلى ضمان احترام معايير مكافحة الأسلحة الكيميائية والبيولوجية.

75 - وتلبية لطلب حكومة شيلي المساعدة في تعزيز جهودها الرامية إلى الامتثال لالتزاماتها الدولية المتعلقة بعدم انتشار الأسلحة البيولوجية، قدم المركز مساعدة قانونية وتقنية إلى السلطات الشيلية المكلفة بصياغة لوائح القانون المتعلق باتفاقية الأسلحة البيولوجية واتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة (القانون رقم 21-250).

76 - وعقدت اجتماعات منتظمة مع تلك السلطات الوطنية بشأن الجوانب التي يتعين إدراجها، وهي إنشاء نظام ترخيص للاستخدام المشروع للعوامل البيولوجية ونقلها دولياً، وتحديد أفضل الممارسات في مجال السلامة البيولوجية والأمن البيولوجي، ووضع واعتماد قائمة من العوامل البيولوجية والتكسينات الخاضعة للمراقبة.

77 - وفي هذا السياق، نظم المركز حلقة عمل إلكترونية بشأن السلامة البيولوجية والأمن البيولوجي في تشرين الثاني/نوفمبر 2020 بالتعاون مع وزارة الدفاع في شيلي وبدعم تقني من مركز جيمس مارتن لدراسات عدم الانتشار. وعُقدت حلقة العمل الإلكترونية لفائدة 50 سلطة شيلية مسؤولة عن صياغة اللوائح الوطنية للقانون رقم 21-250.

78 - كما تم التعاون مع أمانة لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب التابعة لمنظمة الدول الأمريكية من أجل دعم جهود شيلي.

79 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تعاون المركز أيضاً مع المجتمع المدني في تعزيز المناقشات الإقليمية بشأن عدم انتشار نظم إيصال أسلحة الدمار الشامل من خلال المشاركة في الحلقات الدراسية الافتراضية التي نظمتها مؤسسة البحوث الاستراتيجية في نيسان/أبريل وحزيران/يونيه 2021 بشأن دور مدونة لاهاي لقواعد السلوك لمنع انتشار القذائف التسيارية في تعزيز عدم الانتشار ونزع السلاح في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وعرض المركز الأدوات التي طورها لتعزيز تنفيذ قرار مجلس الأمن [1540 \(2004\)](#). وحضر هذه المناسبة أكثر من 90 ممثلاً من 14 من دول أمريكا اللاتينية لمناقشة الاحتياجات والأولويات لتعزيز تدابيرها القانونية والعملية لمنع انتشار القذائف التسيارية في المنطقة.

80 - وسيواصل المركز التعاون مع دوله الأعضاء والمجتمع المدني في مجال تعزيز الحوار بشأن المخاطر الحالية والمحتملة المتصلة بانتشار نظم إيصال أسلحة الدمار الشامل.

## رابعاً - التوظيف والتمويل والإدارة

### ألف - المسائل المالية

81 - وفقاً لقرار الجمعية العامة 60/41 ياء، أنشئ المركز الإقليمي على أساس الموارد المتاحة والتبرعات التي تقدمها الدول الأعضاء والمنظمات المهمة لأنشطته الأساسية والبرنامجية. وفي عام 2020، وردت تبرعات إلى الصندوق الاستثماري للمركز بمبلغ 2 741 500 دولار. ويعرب الأمين العام عن تقديره لحكومة بيلو لما قدمته من دعم بصفتها بلداً مضيفاً للمركز الإقليمي. ويعرب الأمين العام عن امتنانه للجهات المانحة للمركز، ولحكومات ألمانيا وكندا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة على دعمها المالي للأنشطة المتصلة بخريطة الطريق للأسلحة النارية في منطقة البحر الكاريبي. وبالمثل، يشكر الأمين العام حكومتي السويد وكندا على ما تقدمانه من دعم مستمر للأنشطة المتعلقة بالمرأة والشباب ونزع السلاح. وبفضل تلك التبرعات، إلى جانب التبرعات المقدمة من الاتحاد الأوروبي عن طريق فرع الأسلحة التقليدية بما في ذلك التدابير العملية لنزع السلاح، التابع لمكتب شؤون نزع السلاح، استطاع المركز مواصلة تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء في المنطقة، بناء على طلبها طوال الفترة المشمولة بالتقرير. ومن المهم تسليط الضوء على الدعم الذي تلقاه المركز خلال الفترة المشمولة بالتقرير من صناديق استثمارية مختلفة، بما في ذلك صندوق معاهدة تجارة الأسلحة الاستثماري للتبرعات، ومرفق الأمم المتحدة الاستثماري لدعم التعاون في مجال تنظيم الأسلحة، وصندوق بناء السلام، وهو دعم مكن المركز من التعاون مع العديد من أصحاب المصلحة في الأمم المتحدة فيما يتعلق بتقديم المساعدة في مجال نزع السلاح.

82 - ويود الأمين العام أن يعرب أيضاً عن امتنانه لبيلما وغيانا والمكسيك على ما قدمته من مساهمات مالية. كما يواصل تشجيع دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي على تقديم تبرعات مالية وعينية، مما يشكّل دلالة واضحة على القيمة التي توليها الدول الأعضاء لخبرة المركز الإقليمي وما يقدمه من مساعدة تقنية.

83 - ويود الأمين العام أن يشكر جميع الدول والشركاء على ما قدموه للمركز من تبرعات سخية ودعم، ويشجعهم على مواصلة تقديم الدعم لضمان أن يظل المركز قادراً على تقديم المساعدة التقنية والمساعدة في مجال بناء القدرات إلى الدول الأعضاء في المنطقة، بناءً على طلبها، تنفيذاً لولايته. وترد في مرفق هذا التقرير معلومات عن حالة الصندوق الاستثماري للمركز الإقليمي لعام 2020.

### باء - التوظيف والإدارة

84 - تموّل الميزانية العادية للأمم المتحدة الوظائف التالية: وظيفة واحدة لكبير موظفي الشؤون السياسية/مدير المركز (ف-5)، ووظيفة واحدة لموظف للشؤون السياسية (ف-3)، ووظيفة واحدة لموظف من فئة الخدمات العامة (خ ع-7، الرتبة المحلية).

85 - وتموّل وظائف موظفي المشاريع حصرياً عن طريق التبرعات. واستقدم المركز مديري برامج ومستشارين تقنيين إضافيين لبرامجه المتعلقة بالأسلحة التقليدية وعدم الانتشار، كما استقدم مستشارين دوليين لقيادة برنامج المركز المعني بالمرأة والأمن. ويبلغ التوازن بين الجنسين في المركز 67 في المائة من النساء و 33 في المائة من الرجال. وتجدر الإشارة إلى أن خمسة من المناصب السبعة العليا في المركز تشغلها

نساء. وواصل المركز تركيز جهوده لتطوير أدوات مبتكرة لبناء القدرات الافتراضية في ظل القيود المفروضة على السفر نتيجة لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19).

86 - ومن الأهمية بمكان تسليط الضوء على أن فريقاً معنياً بالتواصل مؤلفاً من أربعة أشخاص، بقيادة موظف الشؤون السياسية، قد أنشئ تمشياً مع إضفاء الطابع الافتراضي على أنشطة المساعدة والتوعية بسبب أزمة كوفيد-19.

87 - وبالإضافة إلى ذلك، قدم ثمانية من المتدربين الداخليين ومتطوع واحد من متطوعي الأمم المتحدة الدعم للمركز في تنفيذ المشاريع، ومن خلال ترجمة مواد الاتصال والعلاقات العامة.

## خامساً - الخلاصة

88 - اضطلع المركز بأكثر من 70 نشاطاً فنياً لدعم الدول في تنفيذها لبرنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، والصك الدولي للتعب، ومعاهدة تجارة الأسلحة، واتفاقية الأسلحة البيولوجية، وقرار الجمعية العامة 65/69، من بين صكوك أخرى. وركزت معظم الأنشطة أيضاً على دعم تنفيذ أول خريطة طريق دون إقليمية بشأن الأسلحة النارية (منطقة البحر الكاريبي).

89 - وواصل المركز توسيع نطاق مساعدته التقنية في مجالات تتراوح بين تقنيات تحديد الأسلحة لتيسير عمليات اعتراض الأسلحة غير المشروعة ومصادرتها والمساعدة التقنية لتعزيز السلامة والأمن الماديين لمرافق التخزين القضائية بغية منع التسريب والحد من الإفلات من العقاب. وتعاون المركز أيضاً مع سلطات إنفاذ القانون لتيسير التحقيقات وجمع المعلومات الاستخباراتية عن طريق تعزيز تعقب الأسلحة النارية المستخدمة في أعمال غير مشروعة وإدارة الأدلة المتصلة بها. وتلقت الدول الدعم في إدماج تدابير تحديد الأسلحة في السياسات العامة للحد من خطر العنف المسلح ضد المرأة. كما شكل تمكين النساء والشباب من الاضطلاع بدور نشط في نزع السلاح وعدم الانتشار أولوية طوال الفترة المشمولة بالتقرير. وأخيراً، واصل المركز دعم الدول في تعزيز أطرها الوطنية لمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل من خلال تقديم المساعدة القانونية فيما يتعلق باتفاقية الأسلحة البيولوجية.

90 - ويكرر الأمين العام تأكيد دعوته الدول الأعضاء والشركاء الآخرين القادرين، أن يزودوا المركز بالدعم المالي والعيني اللازم لتمكينه من مواصلة الاضطلاع بولايته بفعالية ومن تلبية احتياجات الدول الأعضاء في المنطقة، بما يشمل التبرعات المالية المباشرة من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. ويشجع الأمين العام الدول أيضاً على مواصلة الاستفادة الكاملة من خبرات المركز وتجاريه في جهودها المشتركة الرامية إلى تعزيز السلام والأمن وتنفيذ خطة عام 2030 في المنطقة.

## المرفق

## حالة الصندوق الاستثماري لمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لعام 2020

(بـدولارات الولايات المتحدة)

1 749 483	الفائض المتراكم، 1 كانون الثاني/يناير 2020
	الإيرادات
2 741 500	التبرعات <sup>(أ)</sup>
40 000	التحويلات والمخصصات الأخرى
14 125	الإيرادات الأخرى
39 650	إيرادات الاستثمار
2 835 275	إجمالي الإيرادات
	مخصصاً منها: المصروفات والمبالغ المردودة
1 211 787	مصروفات التشغيل
93 431	المبالغ المردودة <sup>(ب)</sup>
1 305 218	مجموع المصروفات والمبالغ المردودة
1 530 057	الفائض/العجز لعام 2020
3 279 540	الفائض/العجز المتراكم في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

(أ) تتألف من التبرعات النقدية المقدمة من ألمانيا 1 377 504 دولار، والمكسيك 5 000 دولار، وبنما 4 000 دولار، وببرو 17 614 دولار، والسويد 164 204 دولار، والولايات المتحدة الأمريكية 1 173 178 دولار، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي 40 000 دولار.

(ب) تتألف من المبالغ المردودة إلى كندا 5 902 دولار، وألمانيا 22 519 دولار، والسويد 1 903 دولار، والولايات المتحدة الأمريكية 50 688 دولار، وصندوق معاهدة تجارة الأسلحة الاستثماري للتبرعات 12 419 دولار.